ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

حالة حقوق الإنسان فى الكويت

مقدم إلى: المفوضية السامية لمجلس حقوق الإنسان لاستكمال متطلبات التقرير المقدم من دولة الكويت إلى آلية الاستعراض الدوري الشامل كأحد الاليات التابعة لمجلس حقوق الانسان.

مقدم من: مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان (حاصلة على المركز الاستشاري بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة).

مقدم عن: دولة الكويت

التاريخ: مايو 2019

تمهيد

عُرف عن الكويت أنها الدولة الأولى خليجياً التى تتبنى دستوراً وبرلماناً، وعُرفت أيضاً بنظامها السياسى الأكثر تمثيلاً واحتراماً للحريات الأساسية، ولكن مؤخراً، بدأت الكويت تصدر وتعدل بعض التشريعات والقوانين المُقيدة للحريات وخاصة حرية التعبير، وقد أُجرى الاستعراض الدوري الشامل المُتعلق بالكويت في 28 كانون الثانى/يناير 2015، وقدم الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدورى الشامل تقريره لدولة الكويت متضمناً التوصيات فى نيسان/أبريل 2015، وقد بلغ عدد التوصيات المُقدمة من قِبل الدول المُشاركة إلى دولة الكويت عدد (278) توصية.

قامت دولة الكويت بالرد على التوصيات، وتم إعتماد ردود دولة الكويت على التوصيات فى 17 آب/أغسطس 2015، وقد أشارت الدولة اعتمادهم **كـــ(278) توصية، وتم قبول (182) توصية، وأبدت الكويت ملاحظاتها حول (25) توصية، وقامت برفض (71) توصية**، ولكن لأن الكويت قامت بشأن أربع توصيات وهم التوصيات رقم (157)، و(115)، و(164)، و(221)، بتحديد جزء غير مقبول، وتحديد جزء آخر كجزء كمقبول جزئياً، لذا تم تقسيم كل توصية من التوصيات الأربع إلى اثنين، واعتمدت فى النهاية كإجمالى عدد التوصيات هو (282)، وقد ردت الكويت على مُعظم التوصيات التى رفضتها بأنها لا تتوافق مع الدستور الكويتى وأحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة

المنظمة حاصلة على المركز الاستشاري الخاص في المجلس الاقتصادي والاجتماعي منذ 2016
Organization in special consultative status with the Economic and Social Council since 2016
Address: 148 MisrHelwan El-Zyrae Road , El Matbaa Sq, Hadayek El Maadi, 4th Floor, No 41 , Cairo, Egypt
PO Box : 490 El Maadi | 148 طريق مصر حلوان الزراعي - المطبعة – ح المعادي - الدور الرابع - شقة 41 - القاهرة | ص.ب : 490 المعادي
Website: www.maatpeace.org | E-mail : maat@maatpeace.org
Tel. 00(20) (2) 25344706 | Telefax. 00 (20) (2) 25344707 | Mob. +201226521170

إلى رفضـــها جميع التوصـــيات ذات الصـــلة بعقوبة الإعدام أو بمنح الجنســـية لفئة البدون (عديمي الجنسية).

موقف الكويت من الاتفاقيات الدولية

تشعر مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان **(مصر)**، بالقلق الشديد لتأخر دولة الكويت عن الانضـمام والتصـديق والتحفظ على عدد غير قليل من الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كالبروتوكول الاختيارى لاتفاقية مناهضـــة التعذيب، والبروتوكول الاختيارى الأول و الثانى المُلحقين بالعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشـخاص من الاختفاء القسـرى، والاتفاقية الدولية للقضـاء على جميع أشـــكال التمييز العنصـــرى (المادة 14)، والبروتوكول الإختيارى للعهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والســياســية (المادة 41)، والبروتوكول الاختيارى لاتفاقية القضـــاء على جميع أشـــكال التمييز ضـــد المرأة، واتفاقية مناهضـــة التعذيب (المواد 20، 21، 22)، والبروتوكول الاختيارى لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختيارى لاتفاقية حقوق الاشخاص ذوى الإعاقة، بالإضافة إلى كلاً من نظام روما الأســاســى للمحكمة الجنائية الدولية، والاتفاقيات المتعلقة باللاجئين وعديمى الجنسـية، واتفاقيات منظمـة العمـل الـدوليـة رقم 100 و169 و189، والبروتوكول الإضـــافى الثـالـث لاتفـاقيـات جنيف لعام1949 [1].

حرية الرأى والتعبير

رغم أن الكويت قبلت بالتوصيات المتعلقة بحرية التعبير، إلا ان مؤسسة ماعت تشعر بالقلق الشديد من القيود المفروضـــة على حريـة التعبير منـذ إجراء الاســـتعراض الأخير فى 2015، حيـث أن الملاحقات القضائية ضد منتقدى الدولة والمعارضين السياسين ما زالت مستمرة، بالإضافة إلى سن الحكومة قانون مكافحة تنظيم الاتصـــالات وتقنية المعلومات لعام 2014، وقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات لعام 2015، والذى دخل حيز التنفيذ في 2016، وتضـــمن قيوداً شـــديدة على حرية التعبير على الإنترنت، مثل عقوبة السجن والغرامة بتهمة إهانة الدين والشخصيات الدينية والأمير، وقد قامت الســـلطات الكويتية بتعديل قانون الانتخابات فى يونيو/حزيران 2016، لمنع المدانين بالإســـاءة إلى الأمير من الترشح أو التصـويت، كما تلجأ السـلطات إلى التجريد من الجنسـية كسـلاحاً تسـتخدمه ضـد المعارضـين السـياسـيين، إذ يسـمح القانون الكويتى بسـحب الجنسـية بقرار من وزير الداخلية لا يمكن الطعن فيه بدوافع الحفاظ على مصلحة الدولة العليا والأمن القومي.

وفى ذات الســـياق، حاكمت الســـلطات منتقدى الحكومة بموجب مواد فى قانون العقوبات، والتى تجرم التعليقات التى تُعتبر مســـيئة لأمير البلاد أو الدول المجاورة، وفى أغســـطس/آب 2018، قامت الحكومة بتقديم مشـــروع قانون يفرض عقوبة الســـجن لمدة خمس ســـنوات على كل من طعن علناً فى

[1] للإطلاع على المزيد بشأن دولة الكويت وموقفها من الاتفاقيات الدولية: http://cutt.us/7mE00

حقوق ولى العهد أو نائب الأمير أو عاب أو تعرض لشـــخصـــه، وفى5 أبريل/نيســـان 2015، حكمت محكمة الاســـتئناف على عياد الحربي، وهو صـــحفي كويتي ينشـــط على الإنترنت ومواقع التوصـــل الاجتماعي، بالسـجن لمدة عامين بسـبب تغريدة اعتبرتها السـلطات "مسـيئة" للأمير[2] ، وفي 18 مايو/ أيار 2015، أصـدرت محكمة النقض الكويتية حكما على العضـو السـابق في البرلمان، مسـلم البراك، بالسجن سنتين نافذة بتهمة "إهانة الأمير"، وفى فبراير/شباط 2018، قامت محكمة التمييز بتأييد أحكام السجن الصادرة ضد 13 شخصاً بتهمة نشر أو ترديد مقتطفات من خطبة مسلم البراك[3].

وما زال القلق قائماً من قِبل منظمة ماعت بشـــأن قانون جرائم تقنية المعلومات الجديد رقم (63) والذى دخل حيز النفاذ بتاريخ 12 يناير/كانون الثانى 2016، ويتضمن 21 مادة تهدف إلى إعادة تنظيم عدد من الأنشـطة عبر اسـتخدام الإنترنت فى الكويت، وهناك تخوفاً شـديداً تجاه ما ينص عليه كل من المادة (4)و(6)و(7)، والذين يحدون من حرية التعبير على الإنترنت، ويتضمنون قيوداً فضفاضة إلى حد كبير، والتى من شـأنها اسـتهداف حرية الرأى والتعبير على الإنترنت، وكذلك تقييد الحق فى تلقى ونقل المعلومات بين مستخدمى الإنترنت فى الكويت.

وجديراً بالذكر الإشـــارة إلى ان المادة (4) من قانون جرائم تقنية المعلومات، تُعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ألفي دينار ولا تزيد على خمسة آلاف دينار، لكل من أنشأ موقعاً أو نشر أو أنتج أو أعد أو هيأ أو أرسل أو خزن معلومات أو بيانات بقصد الإستغلال أو التوزيع أو العرض على الغير عن طريق الشـبكة المعلوماتية أو إحدى وسـائل تقنية المعلومات وكان ذلك من شـــأنه المســـاس بالآداب العامة أو أدار مكاناً لهذا الغرض، والمادة (6) التى تعاقب رؤســـاء التحرير والكتاب الذين يرتكبون الأعمال الموضـحة في المواد 19، 20، و21 من قانون المطبوعات والنشـر، بالسجن لمدة تصل إلى سنة واحدة وغرامة تصل إلى عشرين الف دينار، والمادة (7) التي تتضـمن عقوبة لا تتجاوز 10 سـنوات لعدد من الأفعال المنصـوص عليها في المادة 28 من قانون المطبوعات والنشر رقم(3) لعام 2006، بما في ذلك "نشر التحريض على قلب النظام في البلاد"، وكل تلك المواد فضـفاضـة بما يسـمح لتقييد الحريات من قِبل السـلطات، وتعريض منتقدى السـياسـات العامة للدولة والمعارضـين السـياسـيين والمدافعين عن حقوق الإنسـان للمضـايقات المُسـتمرة من قِبل السـلطات الكويتية[4].

حرية التجمع السلمى وتكوين الجمعيات

تُكرس العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية الحق فى حرية التجمع الســـلمى، وخاصـــة العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسـياسـية، والذى انضـمت إليه الكويت فى 1996، ولكن هناك عدة

[2] تأكيد حكم بالسجن في حق مدون كويتي، الحرة، 5 ابريل 2015. https://www.alhurra.com/a/kuwait-jails-blogger-tweet-/268661.html

[3] سجن المعارض الكويتي مسلم البراك عامين لـ "إساءته" للأمير، BBC عربي، 22 فبراير 2015.
http://www.bbc.com/arabic/middleeast/2015/02/150222_musallam_albarrak_sentence

[4] Article 19, Kuwait: New Cyber Crimes Law restricts expression and targets online activists, 21 January 2016, available at: https://www.article19.org/resources/kuwait-new-cyber-crimes-law-restricts-expression-and-targets-online-activists/

توصـيات قُدمت إلى الكويت بشـأن التحقيق فى جميع الإدعاءات المتعلقة بالاسـتخدام المفرط للقوة من قِبل قوات الأمن، فضلاً عن أن القانون الكويتى رقم (65) لعام 1979، وخاصة المادة (12) منه والتى تنص على حظر غير المواطنين الكويتيين المشـــاركة فى التجمعات العامة، والتى يتطلب تنظيمها الحصول على إذن مسبق من وزارة الداخلية، وفى سياق هذا التشريع، وفى 27 نوفمبر/ تشرين الثانى 2017، صدرت إدانات جماعية ضد أكثر من 60 شخص شاركوا فى مظاهرات فى البرلمان الكويتى عام 2011، وشملت العقوبات السجن ما بين سنة إلى تسع سنوات مع الأشغال الشاقة، واتهم الأغلبية بتهم استخدام القوة ضد الشرطة، وتوصلت المحكمة لأن 65 شخصاً مذنبين بالمشاركة فى مظاهرة أو تجمع دون ترخيص مسبق، وأدانت 16 شخصاً وحكمت عليهم بسبب جرائم تبدو أنها تنتهك الحق في حرية التعبير، وحكمت على شـــخص واحد بالســـجن عامين إضـــافيين؛ بناء على اتهامات بالقول فى حقوق الأمير وإهانة الشرطة[5].

كما فرضـت الحكومة الكويتية قيوداً على تسـجيل المنظمات غير الحكومية وترخيصـها، مما أجبر العديد من الجمعيات والمنظمات غير الحكومية على العمل بشـكل غير قانونى، بالإضـــافة إلى فرض القانون الكويتى على المنظمات غير الحكومية الحصـــول على إذن من قِبل الحكومة لحضـــور اى مؤتمرات أجنبية، وفى العام 2015، قامت الســـلطات الكويتية بطرد المديرين التابعين لمجلس إدارة الفرع الكويتى لمنظمـة الشـــفـافيـة الـدوليـة، وقـامـت بـاســـتبـدالهم بمُعينين كويتيين حكوميين، وفى يونيو/حزيران 2018، قامت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل فى الكويت بإصدرا قرار بحل مجلس إدارة " جمعية الحرية الكويتية"، وذلك على إثر مشاركتها فى منتدى الفكر الحر، بالإشتراك مع حزب ســياســى هولندى، وفى يوليو/تموز 2018، أيدت محكمة التمييز الأحكام الصـــادرة بالإدانة ضـــد 16 شخص من المعارضين السياسيين والمتظاهرين السلميين، من بينهم ثمانية أشخاص من نواب سابقين وحاليين فى مجلس الأمة الكويتى، وذلك بناء على تهم تتعلق بمشاركتهم فى مظاهرة عام 2011 [6].

حقوق العمال المهاجرين

ما زال العمال الأجانب فى الكويت، عرضة للاستغلال والإيذاء فى ظل نظام الكفالة، والذى يتطلب الحصـول على إذن من صـاحب العمل لتغيير الوظيفة أو السفر، وفى هذا السياق، فقد قررت الحكومة الفلبينية فى 2018، تعليق إرسـال العمال الفلبينيين إلى الكويت، وذلك بعد يوم واحد من إعلان الرئيس رودريغو دوتيرتي، أن عاملات المنازل يعانين هناك من انتهاكات أدت إلى انتحار عدد منهن، وقد نفت الكويت تلك الاتهامات وأعربت عن أسـفها لتصـريحات الرئيس الفلبيني بشـأن وضـع العمالة على أراضـــيها، وشـــددت على أن المعلومات التي أدلى بها غير صـــحيحة، ويأتى كل هذا تزامناً مع تدنى مستوى الرواتب وارتفاع تكاليف المعيشة بالنسبة للوافدين، بالإضافة إلى ان أعضاء البرلمان الكويتى وبعض اعضـــاء النقابات الحكومية يركزون على تفضـــيل المواطنين الكويتيين على الوافدين والعمال

[5] Human Rights Watch, Kuwait: Mass Convictions for 2011 Protest, 18 December2017, To read more, available at: https://server7.kproxy.com/servlet/redirect.srv/slxv/sfbs/sjkl/p2/news/2017/12/18/kuwait-mass-convictions-2011-protest

[6] Freedom House, Kuwait Profile, To read more, Available at: https://freedomhouse.org/report/freedom-world/2018/kuwait

المهاجرون، فمثلاً نقابة نفط الكويت قامت بشـــن حملة تحريض لدفع المرشـــحين نحو تبني برنامجها الذي يتضـــمن "توظيف المزيد من الكويتيين بدلاً من آلاف الوافدين الذين عينوا على مدى العقود الماضية" [7].

كما قامت اللجنة المالية بمجلس الأمة الكويتى بإقرار قانون ينص على فرض ضـــريبة على تحويلات الوافدين والعمال المهاجرين، وقام البنك الكويتى المركزى واللجنة التشـــريعية البرلمانية برفض القرار، وذلك لكونه سـينعكس سـلباً على عجلة التنمية والاقتصـاد فى البلاد، وقد طالبت اللجنة المالية بتغليب المصـــلحة العامة ومراعاة الجوانب الانســانية والظروف الاجتماعية والحياتية للوافدين والعمالة، وإعادة النظر بالقرار، وذلك لعدة أسـباب أهمهما مخالفة المادة (24) من الدسـتور الكويتى، والذى ينص على أن "العدالة الاجتماعية أساس الضرائب والتكاليف العامة" حيث كرس المشرع بذلك عدم التمييز بين المواطنين والوافدين عند فرض الضـــرائب، كما نصـــت المادة (29) من الدســـتور الكويتى على ســـواســـية كل الناس فى الكرامة الإنســـانية والحقوق والواجبات العامة دون تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين، واستخدم المُشرع كلمة "الناس" فى هذا السياق تأكيداً منه على صـــون الكرامة الإنســـانية لجميع الناس والمواطنيين والمقيمين فى الدولة دون تمييز، ولذلك تري مؤسـســة ماعت ان قرار فرض ضـــريبة على تحويلات العمال المهاجرين غير دسـتورى ولا يراعى الجوانب الإنسانية.

وفى العام 2016، أعلنت منظمة العمل الدولية أن معدل الإصـــابات بين العمال المهاجرين إلى الكويت يصـل إلى 500 حالة تقريباً سـنوياً؛ وذلك نتاج قصـور واضـحة فى التشـريعات والقوانين التى تحمى العمال الوافدين، فضلاً عن ضعف إجراءات الأمن والسلامة، وعدم استخدام المعدات المناسبة لأداء الأعمال الخطرة والموجودة ضـــمن الأماكن المرتفعة، وإجبار العمال الاجانب على العمل تحت ظروف قاسـية وخطيرة، وخاصـة العمل تحت أشـعة الشـمس الحارقة ودرجة الحرارة التى قد تتجاوز 50 درجة مئوياً، وكل ذلك وسط ضـعف الرقابة الإدارية والمهنية من قِبل الأجهزة المعنية، وفى نهاية العام 2018، وقعت كل من منظمة العمل الدولية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية الكويتية والإتحاد العمالي العام وجمعية الصـــناعيين أول برنامج وطني للعمل اللائق في الكويت، ويهدف البرنامج إلى تحسين مهارات العاملات والعمال الوافدين، وتحسين إدارة العمالة الوافدة، وتعزيز الحوار الاجتماعى، وسـيتم اعتماد معايير العمل الدولية، ومبدأ المسـاواة بين الجنسـين وعدم التمييز، والحوار الاجتماعي، والسعي للانتقال العادل إلى الاستدامة البيئية، في جميع نشاطات ومحاور البرنامج[8].

البدون

[7] Migrant-Rights, Migrants in Kuwaiti Parliament: Problems, not Workers, 5 December 2016, Available at: https://www.migrant-rights.org/2016/12/migrants-in-kuwaiti-elections-problems-not-workers/

[8] International Labour Organization, The ILO in Kuwait, To read more, Available at: https://www.ilo.org/beirut/countries/kuwait/lang--en/index.htm

بالرغم من قبول الكويت التوصية المتعلقة بوقف سحب الجنسية، إلا ان السلطات الكويتية لا تزال على موقفها من عدم منح الجنسية لأطفال البدون إلا بشروط شبه تعجيزية، واستمرت عملية منح الجنسية إلى البدون تسير ببطىء شديد، وذلك ضمن صعوبة بالغة فى الحصول على وثائق أو سجلات رسمية وخدمات إجتماعية ملائمة، بالإضافة إلى تقييد حقوقهم فى حرية التنقل والتجمع السلمى وحرية الرأى والتعبير، كما أنه ما زالت المادة (13) من القانون رقم (15) لعام 1959، والخاص بالجنسية، تجيز إسقاط الجنسية الكويتية فى حالة تقويض النظام الاقتصادى أو الاجتماعى، او إذا استدعت مصلحة الدولة العليا أو أمنها الخارجى ذلك، وقد سجلت الحكومة الكويتية فى عام 2015، عدد 110729 شخصاً على قائمة البدون فى الكويت، وفى أيلول/سبتمبر 2017، وافقت الحكومة الكويتية على إصدار بطاقات هوية للبدون من شأنها أن تتيح للبدون الوصول إلى منظومة الرعاية الصحية العامة في الكويت، وأن تكون بمثابة شكل من أشكال مستندات التعريف الشخصي الممنوحة من الدولة[9].

وفى نفس السياق، تعانى المرأة البدون من انتهاكات عدة بشأن وضعها الغير قانونى فى البلاد من وجهة نظر السلطات الكويتية، حيث لا تستطيع المرأة البدون أن تحصل على شهادة زواج أو شهادات ميلاد لأطفالها، وهذا بدوره يمنع الأطفال من الحصول على هوية حكومية، ورعاية طبية، ولا سيما التعليم، فضلاً عن أن الحصول على المساعدة الطبية للمرأة الحامل وعند الولادة محدود للنساء اللواتى لا يحملن شهادة زواج، ولا يستطيع النساء البدون الولادة فى مستشفى عام، وبالرغم من أن المادة (12) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أقرت بحق الفرد "في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده"، وكما يحمي من الحرمان التعسفي من الحق في دخول بلده، ومع ذلك، نادراً ما تقوم الكويت بإصدار وثائق سفر، فهي تقوم بإصدار "جوازات سفر مؤقتة" فقط لسكان البدون الذين يحملون بطاقات أمنية، ويريدون السفر بهدف التعليم، أو العلاج الطبي أو الحج، فضلاً عن أن البدون بإعتبارهم أشخاص غير قانونيين، فهم محرمون من المشاركة فى العملية السياسية[10] .

ومؤخراً فى يناير/ كانون الثانى 2019، تفاعل البدون الكويتيين مع أنباء ترددت عن إغلاق البنوك لحسابات البدون فى البنوك الكويتية، ومن جهته رد الجهاز المركزى لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية، قائلاً: "إن ما يروج في بعض وسائل التواصل الاجتماعي عن إغلاق حسابات البنوك غير صحيح ويقصد منه إثارة البلبلة، مؤكداً أن الأمر يتعلق بفئة محدودة ترفض تجديد بطاقاتها"، وقد زعم العديد من البدون الناشطين على مواقع التواصل الإجتماعى أنهم لم يستطيعوا صرف رواتبهم منذ عدة أشهر، وبعدها بأيام اعتصم عدد من نشطاء البدون ومناصريهم فى منطقة تيماء فى مدينة الجهراء بالكويت، للمطالبة بحقوقهم التي تتلخص بمنحهم الجنسية الكويتية، وسط

[9] Scott Weiner, The Politics of Kuwait's Bidoon Issue, Carnegie endowment for international peace, 20 October 2017, available at:

https://carnegieendowment.org/sada/73492

[10] المركز الكويتى للمواطنة الفاعلة، البدون فى الكويت، بحث منشور على موقع المفكرة القانونية، بتاريخ 15 يناير 2016، ويمكن قراءة المقال كاملاً من خلال الرابط التالى: http://www.legal-agenda.com/article.php?id=1392#

مشاركة إعلامية محدودة، بعد أيام من التحضير للاعتصام بالرغم من التحذيرات الأمنية السابقة، وقد وجه النشطاء مطالبهم إلى أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح، مطالبينه بوضع حل لقضيتهم، ومناشدينه بالتدخل لمنحهم حقوقهم، قبل أن ينفض الاعتصام بشكل هادئ ودون أي مواجهات[11] .

التوصيات

إيماناً منا بالدور الهام الذى تلعبه مؤسسات المجتمع المدنى فى توظيف النهج الحقوقى واستخدام آلياته وأدواته فى تعزيز حقوق الإنسان، توصى مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، بما يلى:

- ضرورة السعى من أجل تصديق دولة الكويت على الاتفاقيات والمواثيق الدولية التى لم تصدق عليها حتى الآن، وذلك تعزيزاً لأوضاع حقوق الإنسان فى البلاد.
- ضرورة العمل على سحب تحفظات دولة الكويت على بعض البنود والاتفاقيات الخاصة بأوضاع حقوق الإنسان.
- بذل المزيد من الجهود الحكومية من أجل تعزيز التثقيف والتوعية بحقوق الإنسان داخل المجتمع الكويتى.
- اتخاذ خطوات جادة لتنقيح وتعديل قانون المطبوعات والنشر؛ وذلك لكفالة حرية الرأى والتعبير على نحو كامل، بالإضافة إلى إزالة صفة الجرم عن التشهير.
- إنشاء آلية تنظيمية وطنية لقطاع الإعلام؛ وذلك لعدم تقييد وسائل الإعلام، والحد من الرقابة الحكومية على وسائل الإعلام بأنواعها.
- العمل على تعديل القوانين والتشريعات الداخلية بما يتسق مع المعايير الدولية، وخاصة قانون الجنسية، والقوانين الخاصة بالمرأة، ومراجعة القوانين لمنع نشر الأفكار المستندة إلى الكراهية والعنصرية.
- التحقيق فى جميع الإدعاءات المتعلقة بإفراط قوات الأمن فى استخدام القوة، وبذل المزيد من الجهود لتدريب قوات الأمن تدريباً ممنهجاً على استخدام القوة، لا سيما فى سياق المظاهرات، بما يتناسب مع الوضع القائم.
- العمل على كفالة عدم إخضاع ممارسة الحق فى حرية الرأى والتعبير و الحق فى حرية التجمع السلمى لأى قيود.
- ضرورة وجود إطار قانونى ينظم تواجد الأحزاب السياسية فى الكويت، والعمل على تمكين الأحزاب السياسية من المشاركة فى الحياة السياسية، واتخاذ خطات جادة لضمان مشاركة المرأة فى الحياة العامة والسياسية.

[11] نسرين العبوش، رغم التحذيرات الأمنية.. "بدون الكويت" ينظمون الاعتصام الأول في العام الجديد (فيديو وصور)، م منشور على موقع إرم نيوز، بتاريخ 11 يناير 2019، ويمكن قراءة المقال كاملاً من خلال الرابط التالى: https://www.eremnews.com/news/arab-world/gcc/1640466

- ضـــرورة إدارج تعريف التعذيب ضـــمن أحكام قانون الجزاء الكويتى، بما يلاءم نصـــوص المادتين (1) و(4)، من اتفاقية مناهضـــة التعذيب، والمادة (7) من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- تعديل قانون العمل الكويتى لعام 2010، والذى يحمل الكثير من العوار فيما يخص عدم اعترافه بتشكيل العمال للنقابات، أو عدم إتاحته للحق فى الإضراب، فضلاً عن عدم مؤامته مع المادة (7) مع العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية، والمتعلقة بالحق فى أجر متســـاوٍ، وهو ما لا يتيحه قانون العمل، والذى يحمل فجوة فى الأجور بين الجنسين بنسبة أكثر من 30% لصالح الرجال على النساء.
- حظر كافة أشكل العقوبات البدنية، وخاصة العقوبات البدنية المنزلية، مع العمل على إنشاء آلية تقديم شكاوى تتيح للأطفال الإبلاغ عن سوء المعاملة والعنف المنزلى الواقع عليهم.
- ضرورة تطبيق نظام الحصص والذي ينص عليه القانون الكويتى بأن يكون 4% من العاملين فى الشركات التى يزيد عدد العمال فيها عن خمسين عاملاً من ذوي الإعاقة.
- وضع برامج وطنية تتيح للاجئين وملتمسى اللجوء الإدماج على الصعيد المحلى، وتوفير سبل الحياة الكريمة لهم، بما يضمن عدم تعرضهم للاتجار بالبشر أو الاستغلال.
- العمل على إلغاء نظام الكفالة وإيجاد نظام إنســانى حضــارى بدلاً منه وفقاً للمعايير الدولية، أو حتى تعديله بما يضــمن الحرية الكاملة للعاملين الأجانب فى اختيار عملهم أو تغييره أو الســفر أو البقاء فى البلد، والتى تُرتهن بموافقة أو رفض صاحب العمل.
- اعتماد تشريعات عمل محددة وأكثر وضوحاً؛ تضمن حصول العمال المنزليين الأجانب على كافة حقوقهم.
- اتخاذ خطوات واقعية وملموسة بشأن قضايا البدون وتجنيس البدون الذين عاشوا فى الكويت زمناً طويلاً، وكذلك الأطفال المولودين فى الكويت لأشخاص عديمى الجنسية أو لأجانب.
- إصدار أوراق رسمية ووثائق أحوال مدنية لجميع الأشخاص الأجانب الموجودين على أرض الكويت، بما يضمن حصولهم على هوية وتعريف تسمح لهم بالحصول على حقوقهم الإنسانية.
- بذل الجهود الحثيثة لوضع حد لأى ممارسة تمييزية ضد البدون، بما فى ذلك ما يتعلق بتنفيذ قانون الجنسية.
- ضرورة تعديل قانون الجنسية الكويتى، بما يسمح للمرأة الكويتية بنقل جنسيتها لأبنائها من غير الكويتيين.
- ضمان حصول الأطفال البدون على جميع حقوقهم، بما فيها تمكينهم من الحصول على كافة خدمات الرعاية الصحية والنفسية والتعليمية والتثقيفية؛ وذلك بما يضمن إعادة التأهيل المناسبة لوضعهم.
- العمل على القضـاء على التمييز بين الجنسين فى تحديد السن الدنيا للزواج، ومراجعة قانون الأحوال الشخصية؛ الذى يسمح للفتيان والفتيات من سن الـ14 سنة بالزواج.